mroftalp htehaB ni knil muideM

]653[المجلس 653 - 891 - باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر عَلَى جنبه الأيمن والحث عليه - الشي...

عبدالعزيز بن باز

باب استحباب الاصطداع بعد ركعتي الفجر على جنبه الايمن. والحث عليه سواء كان تهجد بالليل ام لا انا عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطدع على شقه - 00:00:00

رواه البخاري. وعنها رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين ان يفرغ من صلاة العشاء الى الفجر احدى عشرة ركعة. يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة. فاذا سكت المؤذن - 00:00:20

من صلاة الفجر وتبين له الفجر وجاءه المؤذن قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اصطد على شقي الايمن هكذا حتى يأتي والمؤذن للاقامة. رواه مسلم. قولها يسلم بين كل ركعتين هكذا هو - 00:00:40

في مسلم ومعنى وبعد كل ركعتين. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم ركعتي الفجر فليستطع على على يمينه. رواه ابو داوود والترمذي باسانيد صحيحة - 00:01:00

ها قال الترمذي حديث حسن صحيح. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. واله واصحاب من اهتدى بهدى. اما بعد هذه الاحاديث الثلاث تتعلق الارتجاع بعد سنة الفجر على شقه الايمن - 00:01:20

ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة ما يدل على انه كان عليه السلام يضطلع على شقه الايمن اذا صلى ركعتي الفجر سنة الفجر بعدما يؤذن ويطلع الفجر ليطلع شقه الايمن وهذا هو الافضل اذا تيسر ذلك - 00:01:41

والاهون وهذا في البيت اما في المسجد لا ما كان يفعله في المسجد عليه الصلاة والسلام انما كان هذا في البيت. وفي حديثه الثاني انه كان عليه الصلاة والسلام يصلي فيما بين العشاء والفجر احدى عشرة ركعة. يعني يتهجد في الليل بعد سنة العشاء يتهجد في اخر الليل - 00:02:01

باحدى عشرة ركعة. ربما صلاها في اوله ربما صلاها في وسطه. لكن في اخر حياته استقر تهجده في اخر الليل عليه الصلاة والسلام. وكان في الغالب يصلي احدى عشرة في الغالب والاكثر. يصلي من كل ثنتين ويوتر بواحدة. وربما - 00:02:22

اوتر بخمس ربما اوتر بسبع ربما اوتر بتسع. ثم صلى ثلاثة عشر لكن الغالب انه يوتر باحدى عشرة. يسلم من كل ثنتين البلاد واحدة يقرأ فيها الحمد وقل هو الله احد. وهذا هو الافظل. واذا صلى ثلاثا او خمسا او اكثر فلا بأس - 00:02:42

لكن الافضل احدى عشرة في رمضان او في غيره. وان صلى اكثر عشرين او اكثر فلا حرج في ذلك. ولهذا صلى الصحابة رضي الله عنهم في عهد بعمر صلوا في التراويح بعض الليالي ثلاثة وعشرين في بعضها صلى احدى عشرة. فالامر في هذا واسع والحمد لله - 00:03:02

لكن الافضل هو الذي واظب على النبي صلى الله عليه وسلم في الاكثر والاغلب احدى عشر ركعة. سواء في اول الليل او في وسط او في اخره حسب التيسير في اخره افضل واذا لم يتيسر او ترى في اول الليل بدأ سنة العشاء - 00:03:22

وتقدم انه يقرأ فيهما بعد الفاتحة قل يا ايها الافضل. قل يا ايها قل هو الله احد الثانية. وببعض الاحيان كان يقرأ صلى الله عليه وسلم اية البقرة في الاولى قولوا امنا بالله وانزلوا الينا واتي ال عمران - 00:03:42

تعالوا الى كلمة سواء بينهم بيننا وبينكم. وهذا كله سنة سواء قرأ هذا او هذا او قرأ غير ذلك. هذا حرج لكن الافضل ان يقرأ الشيء كان

يقرأ به النبي عليه الصلاة والسلام. وفق الله الجميع - 00:04:02